

مرسوم سلطاني رقم (103/2005) بإنشاء منطقة حرة بالمزيونة.
نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان.
بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني
رقم 96/101

وعلى المرسوم السلطاني رقم 2002/56 بإصدار قانون المناطق الحرة.
وعلى المرسوم السلطاني رقم 2003/67 بتطبيق قانون الجمارك
الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وبناء على ما
تقتضيه المصلحة العامة رسمنا بما هو آت:

المادة الأولى: تنشأ منطقة حرة بالمزيونة على مساحة الأرض المبيّنة
في الرسم المرافق.

المادة الثانية: تتولى المؤسسة العامة للمناطق الصناعية تشغيل
المنطقة المشار إليها وتنمية الخدمات بها ويجوز للمؤسسة إسناد
تشغيل هذه المنطقة لأية جهة أخرى وذلك بعد الحصول على
موافقة لجنة المناطق الحرة.

المادة الثالثة: تطبق الحوافز والمزايا والتسهيلات المقررة في قانون
المناطق الحرة على المنطقة المشار إليها.

المادة الرابعة: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من
تاريخ نشره.

صدر في 19 من ذي القعدة سنة 1426 هـ الموافق 21 من ديسمبر
سنة 2005 م